

المدونة الكبرى

أبو بكر بن عبد الرحمن اعتكف فكان يذهب لحاجته تحت سقيفة في حجرة مغلقة في دار خالد بن الوليد ثم لا يرجع حتى يشهد العيد يوم الفطر مع المسلمين وقال مالك وبلغني عن بعض أهل الفضل الذين مضوا أنهم كانوا لا يرجعون حتى يشهدوا العيد مع الناس وهو الذي أرى فقيل لمالك أفيذهب إلى بيته فيلبس ثيابه فقال لا ولكن يؤتى بثيابه إلى المسجد بن وهب قال مالك بلغني أن النبي عليه الصلاة والسلام كان حين يعتكف في وسط الشهر يرجع إلى أهله حين يمسي من آخر اعتكافه وإنما يجلس حتى يصبح من اعتكف في العشر الأواخر وتلك السنة أن يشهد العيد من مكانه ثم يرجع إلى أهله وقال مالك في حديث أبي سعيد الخدري في الاعتكاف إن ذلك ليعجبني وعلى ذلك رأيت أمر الناس أن يدخل الذي يريد الاعتكاف في العشر الأواخر حين تغرب الشمس من ليلة إحدى وعشرين ويصلي المغرب فيه ثم يقيم فيه فيخرج حين يفرغ من العيد إلى أهله وذلك أحب الأمر إلي فيه وسئل بن القاسم عن المعتكف أتأتيه امرأته في المسجد فتأكل معه وتحديثه وتصلح رأسه فقال قال مالك لا أرى بذلك بأساً ما لم يمسه أو يتلذذ بشيء من أمرها وذلك في الليل والنهار سواء مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان وقال مالك لا بأس أن يتحدث المعتكف مع من يأتيه من غير أن يكثر وقال بن نافع إن كان المعتكف حكماً فلا أرى أن يحكم بين أحد وهو معتكف إلا بالشيء الخفيف قال بن نافع وسئل مالك عن المعتكف يدخل البيت لحاجة الإنسان فيلقاه صبيه فيقبله أو يشرب ماء وهو قائم قال مالك لا أحب ذلك له ولا أرجو أن يكون من ذلك في سعة وقال مالك أكره للمعتكف أن يخرج من المسجد فيأكل بين يدي الباب ولكن ليأكل في المسجد فإن ذلك له واسع قال ابن نافع وسئل مالك عن المعتكف يكون بيته قريباً من المسجد

جدا